



جامعة المجاهد عبد الحفيظ بوالصوف -ميلة-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

سنة أولى ماستر/ تخصص: الإدارة المالية

قسم علوم التسيير

التصحيح النموذجي امتحان الدورة العادية في مادة قانون الصفقات العمومية
(الموضوع الأول)

السؤال الأول: (11 نقاط)

أجب بصحيح أو خطأ مع تصحيح الخطأ:

1. من قدم تصريحاً كاملاً في رسالة النزاهة ورسالة الترشح ولم يقدم أقل عرض يتحصل على الصفقة خطأ، يتحصل على الصفقة كل متعامل اقتصادي قَدّم أقل عرض مالي، إذا قدم تصريحاً (كاملاً) مستوفي الشروط القانونية والشكلية مع استيفاء العرض التقني.
2. يمكن لرئيس اللجنة القطاعية للصفقات أن يقوم بفتح الأظرفة المقدمة من طرف المتعهدين وحده أو مهما بلغ عدد الأعضاء ولا يسلمتزم حضور كل الأعضاء خطأ، اللجنة المخولة قانوناً لفتح الأظرفة المقدمة من طرف المتعهدين هي لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض ولا يتم ذلك إلا بتمام النصاب المنصوص عليه قانوناً والمحدد بـ (3/2) ثلثي الأعضاء. وفقاً للمادة 160 من المرسوم
3. يحق للمتعهدين الاعتراض مرحلة فتح الأظرفة وتقييم العروض خطأ، لا يحق.. خلال فتح الأظرفة ولكن يحق لهم ذلك بشكل غير مباشر مرحلة تقييم العروض وفق ضوابط وإجراءات محددة في المرسوم الرئاسي 15-247 من خلال: تقديم طعون أو اعتراضات بعد الاعلان عن النتائج، التظلم أمام لجنة الصفقات العمومية، أو اللجوء إلى القضاء الإداري
4. تمنح الصفقة للمتعهد الذي تأهل وقدم أفضل عرض صحيح 0.5 نقطة
5. طلب العروض المحدود هو إجراء يهدف للحصول على عروض من عدة متعهدين متنافسين دون مفاوضات صحيح
6. تلجأ المصلحة المتعاقدة إلى المسابقة في الحالات التالية: الصفة الاحتكارية لمُتعامل وحيد للخدمات أو الأشغال المراد إنجازها خطأ، وفقاً للمادة 66 من المرسوم 15-247 تلجأ المصلحة المتعاقدة إلى المسابقة في حالة إنجاز دراسات أو مشاريع ذات طابع معماري أو تقني أو جمالي خاص تتطلب اختيار أحسن تصميم أو تصور.
7. يعدُّ منح مشروع إعادة ترميم الواجهة الخارجية لكلية العلوم الاقتصادية بمبلغ 25.000.000 دج صفقة أشغال صحيح
8. مبلغ الاستشارة في إنجاز الدراسات يساوي أو يفوق مبلغ 6.000.000 دج صحيح
9. طلب العروض المفتوح هو إجراء لإستشارة انتقائية
- خطأ، طلب العروض المفتوح هو الإجراء الذي يمكن من خلاله لأي متعهد مؤهل أن يشارك في المنافسة دون انتقاء مسبق
10. لا يمكن الطعن في نتائج الاعلان عن المنح النهائي للصفقة خطأ، يمكن الطعن في نتائج... وفقاً للمادة 82 من المرسوم 15-247، مراعيًا في ذلك الشروط الشكلية للطعن، الجهة المختصة بالطعن والآجال القانونية للطعن. 1.5 نقطة

السؤال الثاني: (04 نقاط)

أختر إجابة واحدة من الإجابات المقدمة:

➤ ينشر الإعلان عن طلب العروض مع اشتراط قدرات ذنبا في:

بوابة الصفقات العمومية فقط بوابة الصفقات العمومية وجريدتين توزعان على الصعيد الوطني

جريدتين توزعان على الصعيد الوطني فقط جميع الاقتراحات خاطئة

➤ هل تعتبر العناصر التالية من بين عناصر الصفقة العمومية في التعريف التشريعي:

أطراف الصفقة العمومية هم أشخاص معنوية خاصة أطراف الصفقة العمومية هم أشخاص معنوية عامة

الصفقات العمومية عقود تبرم بمقابل جميع الاقتراحات خاطئة

➤ تقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض ب:

إعداد ملفات المتنافسين اختيار المتعاقد الذي تسند إليه الصفقة

متابعة تنفيذ الصفقة تلقي شكاوى المتنافسين

جميع الاقتراحات خاطئة

➤ المبلغ الأقصى لسندات الطلب لصفقة الخدمات محدد في المبلغ:

12.000.000 دج 200.000 دج

1.200.000 دج 6.000.000 دج

600.000 دج جميع الاقتراحات خاطئة

السؤال الثالث: (05 نقاط)

أجب على الاسئلة التالية باختصار شديد: (02 نقاط)

- هل تخضع المؤسسات العمومية الاقتصادية لأحكام تنظيم الصفقات العمومية؟

حسب المادة 06 من المرسوم الرئاسي 15-247 فإن المؤسسات العمومية الخاضعة للتشريع الذي يحكم النشاط التجاري (أي المؤسسات العمومية الاقتصادية) لا تخضع لأحكام تنظيم الصفقات العمومية إلا إذا كانت العملية ممولة كليًا أو جزئيًا بأموال عمومية، أو عندما ينص القانون صراحة على ذلك.

- حدد مفهوم المتعامل المتعاقد وفقا لأحكام المرسوم 15-247؟ (1.5 نقطة)

حسب المادة 02 من المرسوم 15-247، المتعامل المتعاقد: كل متعامل اقتصادي يبرم صفقة عمومية مع المصلحة المتعاقدة بعد اختياره وفق إجراءات إبرام الصفقات العمومية

- يسمح باللجوء لأسلوب المسابقة كإجراء لإبرام الصفقات العمومية في حالات حددها المرسوم الرئاسي 15-247، أذكر هذه الحالات؟ (1.5 نقطة)

- إنجاز دراسات أو مشاريع ذات طابع معماري أو تقني أو جمالي خاص (خاصة المشاريع التي تتطلب حلولًا إبداعية)؛

- إنجاز مشاريع التهيئة أو البناء أو الهندسة المدنية التي تستلزم تصورًا أو تصميمًا خاصًا؛

- اختيار أفضل تصور أو تصميم لمشروع معين سواء تعلق الأمر بالتصميم المعماري أو الهندسي أو الفني.